



الأمم المتحدة

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

تقرير عن أعمال الدورة الحادية والثلاثين المستأنفة
(8 و 9 كانون الأول/ديسمبر 2022)

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الوثائق الرسمية، 2022

الملحق رقم 10 ألف

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

تقرير عن أعمال الدورة الحادية والثلاثين المستأنفة
(8 و9 كانون الأول/ديسمبر 2022)



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام، ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

[16 كانون الأول/ديسمبر 2022]

المحتويات

الصفحة

iv خلاصة وافية
1	الأول- المسائل التي تستدعي من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ إجراء بشأنها أو التي يوجّه انتباهه إليها
1	ألف- مشروع مقرر مقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاعتماده
1	تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن أعمال دورتها الحادية والثلاثين المستأنفة
1	باء- المسائل التي يوجّه انتباه المجلس الاقتصادي والاجتماعي إليها
1	القرار 2/31 تنفيذ ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين 2022-2023
3	الثاني- مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية
4	ألف- المداولات
5	باء- الإجراء الذي اتخذته اللجنة
	الثالث- متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر
6	الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
6	المداولات
	الرابع- مساهمات اللجنة في عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تماشياً مع قرار الجمعية العامة 305/72، بما في
8	ذلك متابعة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واستعراضها وتنفيذها
8	المداولات
9	الخامس- جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة الثانية والثلاثين
9	ألف- المداولات
10	باء- الإجراء الذي اتخذته اللجنة
11	السادس- مسائل أخرى
12	السابع- اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الحادية والثلاثين المستأنفة
13	الثامن- تنظيم الدورة المستأنفة والمسائل الإدارية
13	ألف- افتتاح الدورة ومدتها
13	باء- الحضور
13	جيم- الوثائق
13	دال- اختتام الدورة

خلاصة وافية

أعدت هذه الخلاصة عملاً بمرفق قرار الجمعية العامة 1/68، المعنون "استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة 16/61 المتعلق بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، الذي جاء فيه أن على الهيئات الفرعية التابعة للمجلس، في جملة أمور، أن تُدرج في تقاريرها خلاصة وافية، وعملاً بمرفق القرار 305/72، المعنون "استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة 1/68 المتعلق بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي".

ونظرت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، خلال دورتها الحادية والثلاثين المستأنفة، في مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية، وفي متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية للمؤتمر الخامس عشر. ونظرت اللجنة أيضاً في مساهماتها في عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تماشياً مع قرار الجمعية العامة 305/72، بما في ذلك متابعة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واستعراضها وتنفيذها. ونظرت اللجنة كذلك في المسائل المتعلقة بتنظيم دورتها الثانية والثلاثين.

وأوصت اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع مقرر معنون "تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن أعمال دورتها الحادية والثلاثين المستأنفة". وبالإضافة إلى ذلك، اعتمدت اللجنة القرار 2/31 المعنون "تنفيذ ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين 2022-2023".

الفصل الأول

المسائل التي تستدعي من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ إجراء بشأنها أو التي يوجّه انتباهه إليها

ألف- مشروع مقرر مقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاعتماده

1- توصي لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع المقرر التالي:

مشروع مقرر

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن أعمال دورتها الحادية والثلاثين المستأنفة

يحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً بتقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن أعمال دورتها الحادية والثلاثين المستأنفة.

باء- المسائل التي يُوجّه انتباه المجلس الاقتصادي والاجتماعي إليها

2- يُوجّه انتباه المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى القرار التالي الذي اعتمده لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الحادية والثلاثين المستأنفة، وإلى الإجراء الذي اتُخذ عملاً بقرار الجمعية العامة 252/61، الذي أذنت فيه الجمعية للجنة بإقرار الميزانية البرنامجية لصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية:

القرار 2/31

تنفيذ ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين 2022-2023

إن لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية،

إن تمارس المهام الإدارية والمالية التي أوكلتها إليها الجمعية العامة في قرارها 252/61 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2006،

وقد نظرت في تقرير المديرية التنفيذية عن تنفيذ الميزانية المدمجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين 2022-2023⁽¹⁾،

وإن تلاحظ بقلق الصعوبات المالية التي يواجهها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بسبب النقص في التمويل العام الغرض والتي تؤثر في قدرة المكتب على أداء وظائفه البرنامجية الأساسية، ومنها مثلاً وضع المعايير والبحوث، أداء فعالاً،

وإن تلاحظ أهمية قيام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتوسيع قاعدة مانحيه،

وإن تشير إلى قرارها 2/30 المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 2021،

(1) E/CN.7/2022/16-E/CN.15/2022/16

- 1- تلاحظ أن تقرير المديرية التنفيذية عن تنفيذ الميزانية المدمجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين 2022-2023 يقدم معلومات عن التسويات التي أجريت في الميزانية المدمجة؛
- 2- تلاحظ أيضاً أهمية مواصلة المشاورات داخل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي بشأن أي مقترحات من شأنها أن تغير نموذج تمويل المكتب، بما في ذلك المقترحات المتعلقة بالاسترداد المباشر للتكاليف؛
- 3- تلاحظ كذلك استمرار ثقة الجهات المانحة القوية في تنفيذ البرامج من قبل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛
- 4- تلاحظ مشاركة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مسارات إصلاح الأمم المتحدة؛
- 5- توافق على الميزانية المنقحة للأموال العامة الغرض لفترة السنتين 2022-2023 بمبلغ قدره 3 274 500 دولار من دولارات الولايات المتحدة؛
- 6- تقر الميزانية المنقحة للأموال الخاصة الغرض وتكاليف دعم البرامج لفترة السنتين 2022-2023 على النحو الوارد أدناه، دون المساس بمواقف الدول الأعضاء المتعلقة بمبادرة تجريبية بشأن الاسترداد المباشر للتكاليف:

إسقاطات موارد صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

المتعلقة بالوظائف		الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		
الميزانية المنقحة، 2023-2022	الميزانية المعتمدة، 2023-2022	الميزانية المنقحة، 2023-2022	الميزانية المعتمدة، 2023-2022	
				الأموال العامة الغرض
				المتعلقة بالوظائف
7	7	2 330,5	2 397,8	
		944,0	942,8	غير المتعلقة بالوظائف
7	7	3 274,5	3 340,6	المجموع الفرعي
				الأموال الخاصة الغرض
360	320	464 086,7	404 130,5	
360	320	464 086,7	404 130,5	المجموع الفرعي
				أموال تكاليف دعم البرامج
				المتعلقة بالوظائف
66	66	24 025,0	24 331,9	
		4 635,0	3 584,1	غير المتعلقة بالوظائف
66	66	28 660,0	27 916,0	المجموع الفرعي
433	393	496 021,2	435 387,1	المجموع

- 7- تلاحظ أن إسقاطات الموارد المقدره الواردة أعلاه مرهونه بتوفر التمويل.

الفصل الثاني

مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية

3- نظرت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في جلستها الأولى المعقودة بالاشتراك مع لجنة المخدرات، في 8 كانون الأول/ديسمبر 2022، في البند 4 من جدول الأعمال، ونصه كما يلي:

4- مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية:

(أ) عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي؛

(ب) التوجيهات المتعلقة بمسائل السياسة العامة والميزانية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية؛

(ج) أساليب عمل اللجنة؛

(د) تكوين ملاك موظفي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمسائل الأخرى ذات الصلة.

4- وكان معروضاً على اللجنة من أجل النظر في البند 4 ما يلي:

(أ) مذكرة من الأمانة بشأن عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي (E/CN.7/2022/3/Add.1)؛ (E/CN.15/2022/3/Add.1)

(ب) تقرير المديرية التنفيذية عن التوازن بين الجنسين والتمثيل الجغرافي داخل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (E/CN.7/2022/15-E/CN.15/2022/15)؛

(ج) تقرير المديرية التنفيذية عن تنفيذ الميزانية المُدمجة لفترة السنتين 2022-2023 لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (E/CN.7/2022/16-E/CN.15/2022/16)؛

(د) ورقة اجتماع من إعداد الأمانة عن مشروع الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2024 وأداء البرنامج لعام 2022 الخاصين بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (E/CN.7/2022/CRP.16)؛ (E/CN.15/2022/CRP.9).

5- وألقى كلمة استهلاكية كل من مدير شعبة الإدارة ومدير شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (مكتب المخدرات والجريمة/المكتب). وألقى كلمة استهلاكية أيضاً المراقب عن كوستاريكا، بصفته نائبا لرئيس الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضعها المالي.

6- وألقى كلمة مشتركة كل من ممثل الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا، نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه⁽²⁾، وممثل المغرب نيابة عن مجموعة الـ 77 والصين.

7- وتكلم ممثلو وممثلات الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وكينيا واليابان وإيطاليا وباراغواي وباكستان وكولومبيا وبيرو والصين والاتحاد الروسي.

(2) أيضا باسم ألبانيا وأوكرانيا وأيسلندا والبوسنة والهرسك والجزر الأسود وجمهورية مولدوفا وجورجيا وسان مارينو وصربيا ومقدونيا الشمالية والنرويج.

8- وتكلم أيضا المراقبون والمراقبات عن هندوراس وبنغلاديش وجمهورية إيران الإسلامية والسويد وجامايكا والإمارات العربية المتحدة وبوركينا فاسو وإكوادور وأفغانستان وجمهورية فنزويلا البوليفارية وأوزبكستان. وتكلمت المراقبة عن تحالف المنظمات غير الحكومية المعنية بمنع الجريمة والعدالة الجنائية، نيابة أيضا عن لجنة فيينا للمنظمات غير الحكومية المعنية بالمخدرات.

9- وألقى المراقب عن أوكرانيا كلمة في إطار ممارسة حق الرد.

ألف- المداولات

10- أثنى العديد من المتكلمين على العمل الذي يضطلع به الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضع المالى، الذي لا يزال بمثابة منتدى للحوار بين الدول الأعضاء والمكتب بشأن المسائل الاستراتيجية والبرنامجية بغية زيادة المساءلة فيما يتعلق بوضع البرامج وتنفيذها. وأعرب عن التقدير لرئيس الفريق العامل ومكتبه لتوجيهها مداولات الفريق العامل بمهارة. وشُدِّد على أهمية استمرار الحوار مع المديرية التنفيذية للمكتب وإدارته العليا.

11- ورحب عدة متكلمين بتقرير المديرية التنفيذية عن تنفيذ ميزانية المكتب المدمجة لفترة السنتين 2022-2023.

12- وسلم عدة متكلمين بأن مكتب المخدرات والجريمة استمر في تقديم المساعدة خلال فترة من الأزمات المتعددة، وأن المكتب ما برح يواجه تحديات مالية. وأعربوا عن قلقهم إزاء انخفاض مستوى التمويل العام الغرض والتمويل المخصص بشروط ميسرة. وأكد العديد من المتكلمين مجددا على أهمية توافر تمويل كاف ومرن يمكن التنبؤ به من أجل ضمان قدرة المكتب على تنفيذ الولايات المنوطة به. وأهاب بعض المتكلمين بالدول الأعضاء أن تنظر في تقديم مساهمات غير مخصصة وشددوا على الحاجة إلى وجود تمويل كاف للميزانية العادية. ودعى المكتب إلى النظر في سبل للحد من اعتماده على الموارد الخارجة عن الميزانية. وشدد على أهمية تعزيز الجهود الرامية إلى ضمان إيجاد نموذج تمويلي يتسم بالابتكار والشفافية للمكتب. وأثنى على المكتب لتركيزه بقدر أكبر على عمله الميداني، وشجع على مواصلة جهوده في هذا الصدد.

13- وأشيد بالمكتب لتنفيذ استراتيجيته للفترة 2021-2025 وكذلك لتعميم وتنفيذ رؤيته الاستراتيجية لأفريقيا لعام 2030 ورؤيته الاستراتيجية لأمريكا اللاتينية والكاريبي للفترة 2022-2025. وأشار إلى أن النهج الواردة في الرؤيتين الاستراتيجيتين الإقليميتين ينبغي أن تنفذ وفقا للأولويات الوطنية للدول الأعضاء المعنية. وأكد بعض المتكلمين مجددا أهمية تحسين وتوسيع برامج المكتب ومشاريعه الإقليمية والقارية في البلدان النامية، مع التركيز بوجه خاص على أنشطة المساعدة التقنية.

14- وأثنى عدة متكلمين على المكتب لمشاركته المستمرة في تنفيذ عملية إصلاح إدارة الأمم المتحدة وإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وشددوا على أهمية موافاة الدول الأعضاء بمزيد من المعلومات المحدثة في هذا الصدد. وأهاب بعض المتكلمين بالمكتب أيضا أن يواصل العمل بالتنسيق الكامل مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى على الصعيد القطري ومع المنسقين المقيمين. وشدد على ضرورة تعزيز الشراكات مع كيانات الأمم المتحدة والمجتمع المدني وسائر أصحاب المصلحة المعنيين في التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومكافحتها ومنع الجريمة ومكافحتها.

15- وجرى التأكيد على أهمية بناء ثقافة التقييم والإدارة القائمة على النتائج وإدارة المخاطر، من أجل تعزيز الأداء العام للمكتب وزيادة المساءلة. ورحب بعض المتكلمين بورقة الاجتماع المتعلقة بمشروع الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2024 وأداء البرنامج لعام 2022، وبايراد إشارة إلى تعزيز قسم التقييم المستقل.

- 16- وأعرب عن التقدير لمساهمات المكتب في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، إلا أنه أشير أيضا إلى ضرورة الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات واتباع نهج متوازن في التصدي لمشكلة المخدرات العالمية، حتى يتسنى التركيز على الولايات الأساسية للمكتب.
- 17- وأشير إلى أن العمل البحثي الذي يضطلع به المكتب ينبغي أن يستند إلى ولايات مسندة من هيئتيه الإداريتين وإرشادات سياساتية منهما، وكذلك إلى مصادر بيانات محايدة وشفافة. وشدد على ضرورة إجراء حوار منتظم ومشاورات وثيقة بين الدول الأعضاء والمكتب بشأن المنشورات والأنشطة البحثية الجارية والمخطط لها.
- 18- وأثني على المكتب لتنظيمه الاجتماعات الحكومية الدولية وتسييرها بسلاسة منذ تقشي جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).
- 19- وأكد عدد من المتكلمين مجددا أهمية مواصلة الجهود لضمان احترام تعدد اللغات في اجتماعات الهيئات الحكومية الدولية.
- 20- وأعرب عن التقدير للجهود التي يبذلها المكتب لتعزيز التمثيل الجغرافي العادل في تكوين ملاك موظفيه، على أن تؤخذ في الاعتبار ضرورة كفاءة أعلى معايير الكفاءة والمقدرة والنزاهة. وفي الوقت نفسه، شدد العديد من المتكلمين على الحاجة إلى تعزيز الجهود والمبادرات الرامية إلى زيادة تحسين الحالة في هذا الصدد.
- 21- ورحب عدد من الوفود بالتقدم الذي أحرزه المكتب في تحقيق التكافؤ بين الجنسين في تكوين ملاك موظفيه، وسلط الضوء على أهمية العمل في ذلك المجال.
- 22- واعترف عدة متكلمين بالجهود الملحوظة التي يبذلها المكتب لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في برامجه وأنشطته، بما في ذلك في إطار الاستراتيجية المشتركة بينه وبين مكتب الأمم المتحدة في فيينا بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (2022-2026). وأشيد أيضا بعمل المكتب الرامي إلى تعزيز نهجه الاستراتيجي في مجال تمكين الشباب.

باء - الإجراء الذي اتخذته اللجنة

- 23- انتخبت اللجنة بالتركية، في جلستها الأولى التي عقدت في 8 كانون الأول/ديسمبر 2022، فيلبرت أباكا جونسون (غانا) نائبا أول لرئيس الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعته المالي، للجزء المتبقي من عام 2022.
- 24- وفي الجلسة الثانية، المعقودة في 9 كانون الأول/ديسمبر 2022، اعتمدت اللجنة مشروع القرار المعنون "تنفيذ ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين 2022-2023" (E/CN.15/2022/L.7). (للاطلاع على النص، انظر الفصل الأول، القسم باء، القرار 2/31).
- 25- وفي الجلسة الثانية أيضا، انتخبت اللجنة بالتركية أعضاء مكتب الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية الدائم المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضعته المالي لعام 2023: فيلبرت أباكا جونسون (غانا) رئيسا، هيكيهارا تاكيشي (اليابان) نائبا أول للرئيس، إغلانتينا غيرميني (ألبانيا) نائبة للرئيس، أليخاندروديموندو سولانو أورتييس (كوستاريكا) نائبا للرئيس، إستير مونتيروبيو فيلار (إسبانيا) نائبة للرئيس.

الفصل الثالث

متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

- 26- نظرت اللجنة في جلستها الثانية، المعقودة في 9 كانون الأول/ديسمبر 2022، في البند 9 من جدول الأعمال، المعنون "متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية".
- 27- وألقى كل من رئيس اللجنة وأمينتها كلمة استهلاكية.
- 28- وتكلم ممثلو وممثلات شيلي وكولومبيا واليابان وباراغواي والولايات المتحدة والجمهورية الدومينيكية وبيرو وأرمينيا والاتحاد الروسي واليابان والولايات المتحدة وجمهورية إيران الإسلامية والمكسيك وإكوادور.
- 29- وتكلم أيضا المراقبون والمراقبات عن أذربيجان والجمهورية العربية السورية والسودان وغواتيمالا والجزائر ومالطة وهندوراس.
- 30- وتكلمت المراقبة عن الجمعية البرلمانية للبحر الأبيض المتوسط (من خلال تسجيل فيديو مسبق) والمراقبة عن تحالف المنظمات غير الحكومية المعني بمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

المداولات

- 31- أعرب الرئيس عن ارتياحه لأن الجولة الثانية من المناقشات المواضيعية، التي ركزت على الركن الثاني من إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، أي النهوض بنظم العدالة الجنائية، قد عقدت بنجاح في الفترة من 5 إلى 7 كانون الأول/ديسمبر 2022. وقام الممارسون الوطنيون وصانعو السياسات من الدول الأعضاء وممثلو كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية الأخرى وخبراء المجتمع المدني بتبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والدروس المستفادة. وسوف يُعرض على اللجنة أثناء الجزء العادي من دورتها الثانية والثلاثين، في أيار/مايو 2023، الملخص الذي يعده الرئيس للمناقشات.
- 32- وأشار الرئيس إلى أن اللجنة كانت قد أوصت، في الجزء العادي من دورتها الحادية والثلاثين، في أيار/مايو 2022، بأن يوافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مشروع قرار منقح لكي تعتمد الجمعية العامة بعنوان "متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية"، حيث قررت فيه اللجنة أن يُعقد مؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في عام 2026 وأن تُدعى الدول الأعضاء إلى تقديم اقتراحاتها بشأن الموضوع العام للمؤتمر الخامس عشر وبنود جدول أعماله ومواضيع حلقات العمل التي ستُعقد في إطاره، لكي تنتظر فيها اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين، في أيار/مايو 2023. وقد اعتمدت اللجنة الثالثة للجمعية العامة القرار في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 وأوصت الجمعية باعتماده. وأبرز الرئيس أهمية تحديد البلد المضيف في وقت قريب من أجل السماح بالقيام بأعمال التحضير في وقت مناسب.
- 33- وأبرز العديد من المتكلمين أهمية إعلان كيوتو باعتباره خريطة طريق للإصلاحات الوطنية وللأولويات الدولية المتعلقة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وسلط بعض المتكلمين الضوء على الجهود الوطنية الرامية إلى تنفيذ الالتزامات الواردة في إعلان كيوتو في مختلف المجالات، بما في ذلك إصلاح السجون والتصدي للجريمة

المنظمة والفساد والإرهاب. وفي هذا الصدد، سلط بعض المتكلمين الضوء على مسألة التعاون مع مكتب المخدرات والجريمة وسائر المنظمات الدولية.

34- وأكد العديد من المتكلمين أن إعلان كيوتو قد أضاف حيوية جديدة على اللجنة. وأعربوا عن تقديرهم للجهود التي تبذلها اللجنة لمتابعة تنفيذ الإعلان من خلال المناقشات المواضيعية، وأثنوا على ثراء المناقشات وعلى منهجيتها الجامعة والشاملة والتفاعلية. وأعرب بعض المتكلمين وعن ترحيبهم بمشاركة رئاسات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة وضع المرأة ولجنة التنمية الاجتماعية، وسائر الجهات الفاعلة في الأمم المتحدة وأشاروا إلى إمكانات التعاون التي أظهرتها المناقشات. وشدد عدة متكلمين على أهمية التعددية اللغوية، بما يشمل مراعاتها في إجراء المناقشات المواضيعية. وأشار إلى إمكانية استكشاف حلول تكنولوجية مبتكرة في حال عدم وجود خدمات مستحقة للترجمة الشفوية.

35- وأشار عدة متكلمين إلى الدعوة إلى تقديم اقتراحات بشأن الموضوع العام للمؤتمر الخامس عشر وبنود جدول أعماله ومواضيع حلقات العمل التي ستعقد في إطاره، واقترحوا تمديد الموعد النهائي. وأعلنت الأمانة أن مذكرة شفوية تمدد الموعد النهائي حتى 10 شباط/فبراير 2023 سوف ترسل قريباً.

الفصل الرابع

مساهمات اللجنة في عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تماشياً مع قرار الجمعية العامة 305/72، بما في ذلك متابعة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واستعراضها وتنفيذها

36- نظرت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، أثناء جلستها الأولى المعقودة في 8 كانون الأول/ديسمبر 2022 على نحو مشترك مع لجنة المخدرات، وأثناء جلستها الثانية المعقودة في 9 كانون الأول/ديسمبر 2022، في البند 10 من جدول الأعمال المعنون "مساهمات اللجنة في عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تماشياً مع قرار الجمعية العامة 305/72، بما في ذلك متابعة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واستعراضها وتنفيذها".

37- وألقت الأمانة كلمة استهلاكية.

38- وتكلم ممثل أذربيجان.

المداولات

39- سُلط الضوء على الدور الرئيسي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في تحقيق التوازن بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة. وقدم كل من الرئيس والأمانة لمحة عامة عن المساهمات الفنية للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في حدود ولاية كل منهما، في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك مساهماتهما في الفترة التحضيرية لمؤتمر القمة المعني بأهداف التنمية المستدامة الذي سيعقد في عام 2023. وأشار إلى الدور النشط الذي اضطلعت به اللجنتان في استعراض عمل اللجان الفنية الذي أجراه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام 2022، وكذلك الإجراءات الممكنة لمتابعة التوصيات المنبثقة عن ذلك الاستعراض.

الفصل الخامس

جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة الثانية والثلاثين

- 40- نظرت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في جلستها الثانية، المعقودة في 9 كانون الأول/ديسمبر 2022، في البند 11 من جدول الأعمال المعنون "جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة الثانية والثلاثين". وقدم الرئيس عرضاً تمهيدياً للبند ولفت انتباه اللجنة إلى المسائل المتعلقة بتنظيم أعمال دورتها الثانية والثلاثين.
- 41- ولم تُلق كلمات في إطار البند 11 من جدول الأعمال.

ألف - المداولات

1- مدة الدورة الثانية والثلاثين وغير ذلك من الترتيبات

- 42- أشار الرئيس إلى أن المكتب الموسع قد أوصى بالفترة من 22 إلى 26 أيار/مايو 2023 كموعداً لعقد الجزء العادي للدورة الثانية والثلاثين للجنة، ويومي 7 و8 كانون الأول/ديسمبر 2023 كموعداً لدورتها الثانية والثلاثين المستأنفة. وأوصى المكتب الموسع أيضاً بعقد المشاورات غير الرسمية السابقة للدورة يوم 19 أيار/مايو 2023.
- 43- وأُفتت انتباه اللجنة إلى أن الموعد النهائي الأقصى لتقديم مشاريع القرارات، وفقاً لمقرها 1/21، هو عادة قبل شهر من بدء الدورة. ولكن بالنظر إلى أن يوم 24 نيسان/أبريل 2023 هو عطلة رسمية للأمم المتحدة، فقد تقرر أن يكون الموعد النهائي الأقصى ظهر يوم 25 نيسان/أبريل 2023.

2- المناقشة المواضيعية

- 44- أشار الرئيس إلى أن موضوع المناقشة المواضيعية التي ستعقد خلال الجزء العادي من دورة اللجنة في عام 2023 سيكون "تعزيز سير عمل نظام العدالة الجنائية لضمان الوصول إلى العدالة وتحقيق مجتمع يتمتع بالسلامة والأمان".
- 45- وأشار الرئيس إلى أن اللجنة قد تحتاج إلى مواصلة النظر في الكيفية التي تود بها تنظيم مناقشتها المواضيعية، بما يتماشى أيضاً مع مقرها 1/18 بشأن المبادئ التوجيهية لمناقشتها المواضيعية، الذي حثت فيه الدول الأعضاء والمجموعات الإقليمية على تقديم ترشيحاتها للمناظرين قبل انعقاد الدورة بوقت كاف. وبالإضافة إلى ذلك، شجع الرئيس الدول الأعضاء على أن تولي الاعتبار الواجب للتكافؤ بين الجنسين في ترشيح المناظرين.

3- حلقة عمل شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

- 46- أشار الرئيس إلى أنه، على مدى عدة سنوات، كانت حلقة العمل التي تنظمها المعاهد التي تتكون منها شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية تعقد خلال الجلسة الأولى للجنة الجامعة، قبل النظر في مشاريع القرارات. وكان موضوع حلقة العمل في العادة مطابقاً أو مماثلاً للموضوع البارز لدورة اللجنة المعنية. ولوحظ أنه حالما تقترح معاهد شبكة البرامج موضوع حلقة العمل، فإنه يعرض على المكتب الموسع للجنة للنظر فيه وإقراره.

4- الدمج بين الموضوع الرئيسي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام 2023

47- أشير إلى أن الجمعية العامة كانت قد شجعت، في قرارها 290/75 ألف، الهيئات الفرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي على مواصلة مناقشاتها مع الموضوع السنوي الرئيسي للمجلس. ومن ثم، شجعت الوفود على ربط ما تلقوه من بيانات في دورة اللجنة الثانية والثلاثين، لا سيما خلال المناقشة العامة وأثناء النظر في بند جدول الأعمال المخصص لموضوع المساهمات في عمل المجلس، بالموضوع الرئيسي للمجلس والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام 2023، وهو "تسريع التعافي من مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) والتنفيذ الكامل لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 على جميع المستويات".

5- الفعاليات الجانبية والمعارض

48- أبلغ الرئيس اللجنة بأن الأمانة سوف تقوم، اعتباراً من عام 2023 فصاعداً، بتنسيق عمليات تنظيم المعارض أثناء الجزء العادي من الدورة، وهي المهمة التي كانت في السابق من مسؤولية قسم الدعوة إلى المناصرة التابع لمكتب المخدرات والجريمة.

49- وفيما يتعلق بتنظيم الفعاليات الجانبية والمعارض خلال الجزء العادي من الدورة الثانية والثلاثين للجنة، ذكر أنه سوف يتعين، بسبب جائحة كوفيد-19، النظر في جدوى تنظيم الفعاليات الجانبية والمعارض بالحضور الشخصي وأيضاً بالحضور الشخصي وعبر الإنترنت معاً قرب موعد الدورة. وأشير إلى أنه قد جرى، في 2 كانون الأول/ديسمبر 2022، إطلاع جميع الدول الأعضاء على المبادئ التوجيهية لتنظيم الفعاليات الجانبية والمعارض خلال الدورة الثانية والثلاثين، وأن الفترة المحددة لتقديم طلبات تنظيم الفعاليات الجانبية والمعارض ستكون من 20 شباط/فبراير إلى 3 آذار/مارس 2023.

6- جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والثلاثين

50- أشار الرئيس إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد وافق في مقرره 339/2022 على مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والثلاثين، بالصيغة الواردة في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الحادية والثلاثين.

باء - الإجراء الذي اتخذته اللجنة

51- قررت اللجنة، في جلستها الثانية المعقودة في 9 كانون الأول/ديسمبر 2022، التواريخ والمواعيد النهائية والترتيبات الخاصة بدورتها الثانية والثلاثين والمشار إليها في الفقرات 42 إلى 49 أعلاه.

الفصل السادس

مسائل أخرى

- 52- نظرت اللجنة، في جلستها الثانية المعقودة في 9 كانون الأول/ديسمبر 2022، في البند 12 من جدول الأعمال المعنون "مسائل أخرى".
- 53- ولم تلق كلمات أو تُثار أيُّ مسائل في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

الفصل السابع

اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الحادية الثلاثين المستأنفة

54- اعتمدت اللجنة، في جلستها الثانية المعقودة في 9 كانون الأول/ديسمبر 2022، الأجزاء من مشروع تقريرها المتعلقة بتنظيم الدورة المستأنفة والمسائل الإدارية (E/CN.15/2022/L.1/Add.9)؛ وبالبند 4 المتعلق بمسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والمسائل الإدارية (E/CN.15/2022/L.1/Add.10). واعتمدت اللجنة أيضاً مشروع مقرر قدمه الرئيس، بشأن تقريرها عن أعمال دورتها الحادية والثلاثين المستأنفة، لكي يعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي (انظر الفصل الأول، القسم ألف). وقررت اللجنة أيضاً أن تكلف رئيسها بوضع هذا التقرير في صيغته النهائية بمساعدة من المقرر.

55- وأثناء اعتماد مشروع التقرير المتعلق بالبند 4، أعرب متكلم عن تفضيله لتعديل صيغة الفقرة 15 على النحو التالي: "وأشير إلى أن العمل البحثي الذي يضطلع به المكتب ينبغي أن يستند إلى ولايات واضحة ومسبقة وإرشادات سياساتية من هيئتيه الإداريتين، إلى جانب تحسين المصادر البحثية من حيث مستوى صحتها وموثوقيتها ودقتها. وتُشدّد على ضرورة إجراء حوار شفاف ومنتظم ومشاورات وثيقة بين الدول الأعضاء والمكتب بشأن المنشورات والأنشطة البحثية الجارية والمخطط لها في جميع المراحل." غير أن متكلمين آخرين أشاروا إلى أن هذا الجزء من التقرير قد اعتمده بالفعل لجنة المخدرات في دورتها الخامسة والستين المستأنفة وأعربوا عن تفضيلهم للإبقاء على صيغة متطابقة في كلا التقريرين.

الفصل الثامن

تنظيم الدورة المستأنفة والمسائل الإدارية

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

56- عقدت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية دورتها الحادية والثلاثين المستأنفة في فيينا يومي 8 و9 كانون الأول/ديسمبر 2022.

57- وقرّر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرّه 259/2011 المعنون "عقد جلسات مشتركة في إطار الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية"، أن تعقد لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، اعتباراً من عام 2011، جلسات مشتركة في إطار دوراتهما المستأنفة تُخصّص حصرياً للنظر في البنود المدرجة في الجزء العملي من جدول أعمال اللجنتين، بغية تزويد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتوجيهات متكاملة بشأن السياسة العامة تتعلق بالمسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية والإدارة الاستراتيجية. وقرر المجلس أيضاً أن تستمر ممارسة عقد دورات مستأنفة متتالية للجننتين لتمكين كل منهما من النظر، خلال جلسات منفصلة، في البنود المدرجة في الجزء المعياري من جدول أعمالها.

58- وعقدت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية جلسيتين في دورتها الحادية والثلاثين المستأنفة. وعملاً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي 259/2011، عقدت جلسة واحدة من جلستي لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بالاشتراك مع لجنة المخدرات للنظر في البندين 4 و10 من جدول أعمال لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية والبندين 4 و9 من جدول أعمال لجنة المخدرات.

59- وفي الجلسة العامة المشتركة، تكلم كل من رئيس لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ورئيس لجنة المخدرات.

باء - الحضور

60- كانت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية قد أقرت الترتيبات التنظيمية الخاصة بالدورة الحادية والثلاثين المستأنفة بواسطة إجراء الموافقة الصامتة في 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2022. ووفقاً لتلك الترتيبات، عقدت الدورة بالحضور الشخصي وعبر الإنترنت.

61- وحضر الدورة الحادية والثلاثين المستأنفة ممثلو وممثلات 38 دولة عضواً في اللجنة. وحضر أيضاً مراقبون ومراقبات عن دول أخرى أعضاء في الأمم المتحدة وممثلون وممثلات لكيانات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة ومراقبون ومراقبات عن منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية. وترد في الوثيقة [E/CN.15/2022/INF/3](https://www.unodc.org/documents/2022/14/INF/3) قائمة بأسماء المشاركين والمشاركات.

جيم - الوثائق

62- ترد في ورقة الاجتماع [E/CN.15/2022/CRP.8/Add.1](https://www.unodc.org/documents/2022/14/CRP/8/Add.1) قائمة بالوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الحادية والثلاثين المستأنفة.

دال - اختتام الدورة

63- ألقى رئيس اللجنة، في الجلسة الثانية المعقودة في 9 كانون الأول/ديسمبر 2022، كلمة ختامية.